يختلف فيه اثنان أنّ هذا القانون لن يُنتج استقرارا أو تجربة سياسية مكتملة الأشراط والأركان خاصة في ظلّ هذا النظام البرلماني الذي نعيش فيه. ولعلّ خير مثال عن عجز القانون الحالي هو أزمة تشكيل الحكومة التي دامت أربعة أشهر، كما تجدر الإشارة إلى أنّ الأصوات المنادية بضرورة تغيير هذا القانون باتت عالية، غير أنّ إدخال فصل قانون العتبة بـ 5 % عليه لن يُحدث أيّ تغيير، ولن يكون الحل الأنجع لتجاوز أزمة التمثيل النسبي بأفضلية البقايا وانعكاساتها على الأنظمة السياسية البرلمانية.

نحن كحركة سيادة، لدينا مشروع مُغاير لهذا الطرح تماما، مشروع يُحدث نقلة نوعيّة على المجلة الانتخابية في علاقة بفلسفة القانون الانتخابي. إنّ التمثيل النيابي للشعب في تصوّرنا قائم على نظرية البناء القاعدي، وفي مجالس محلية ودوائر انتخابية ضيّقة، كما ينبني على نظام الاقتراع على الأفراد كبديل للاقتراع على القائمات ويسمح كذلك بمراقبة المنتخب ويُتيح إمكانية سحب الثقة وتغييره، وهذا المعنى الحقيقي للإرادة الشعبية.

في الحقيقة إنّ برلماننا هذا الذي ينطق باسم الشعب لا يمثّل سوى مليون و800 ألف ناخب تونسي من قاعدة انتخابية قوامها 7,5 مليون ناخب، وبالتالي...

السيد النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، سنضيف إليه ثلاثين ثانية بسبب التشويش لما قطعنا عنه المصدح. تفضل.

السيد فاكر الشويخي

وبالتالي، فإنّ برلماننا الحالي لا يمثّل إلا 24% من القاعدة الانتخابية في تونس، نحن هنا في تمثيل الأقليّة المتكلّمة باسم الأغلبية، وشكرا سيدي الرئيس.

السيد النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للزميل المحترم ياسين العياري.

السيد ياسين العياري

شكرا سيدي الرئيس،

السادة الزملاء أصحاب المبادرة،

السادة الزملاء صباح الخير،

سأصوت لكم على قانون العتبة، ولكن سأسألكم أولا، هل تصوتون معي على تنقيح القانون حتى يكون مَثيلُكم من قام بصرف مليون دولارا في حملة علاقات عامة في أمريكا ولم يعتمدها في مصاريف حملته الانتخابية ثمّ تسقط قائمته؟ هل تصوتون معي لتنقيح قانون من يفوق سقف إنفاقه مثل السيد راشد الغنوشي يُعْزل من كرسيّه؟ هل تصوتون معي من يقوم بتدليس حسابات ويتبرّع له أشخاص متوفّون ثمّ تسقط قائمته؟ إجابتي هي أنكم لن تقدروا على فعل ذلك، وهذا هو الفرق بيننا وبينكم.

نحن نريد تحسين البلاد بالقانون وبالسياسة، وأنتم تحبّذون فقط أن تنفردوا بالحكم لوحدكم. في السنة الفارطة جئتم بقانون لإقصاء نبيل القروي وقلتم لنا بأنه يشكّل خطرا على الديمقراطية وبعد مرور ستة أشهر أكّدتم على ضرورة التحالف مع نفس هذا الشخص الذي كان يمثّل خطرا على الديمقراطية للمصلحة الوطنية. أنتم تقولون الشيء ونقيضه للوصول فقط إلى الحكم، تستعملون القانون والسفسطة في ذلك. كما أنّ هناك عتبة صُلْبَ البلديات وقد ربحتم أغلبها، والنتيجة هل وصلتم إلى الحكم؟ وما هي الاستفادة من ذلك؟ باستثناء سيارة BMW التي مُنحت إلى رئيس بلدية صفاقس من أجل prestige، وقد كنتم تمثّلون الأغلبية في البرلمان السابق فماذا استفدتم من ذلك؟ قانون المصالحة، ألف مليار من أموال التونسيين للمموّلين لكم وقوانين المالية لمروان المبروك.

فالعتبة كلمة حقّ أُريدَ بها باطلا.

سأعود من حيث بدأت، سأصوّت لكم عن العتبة، هل ستصوّتون لمنع أموال الخارج والتسامح مع المخالفات؟ أو كالعادة ستقبلون مشروع القانون ثم تتركونه على الرفوف لمدة أربع سنوات وتتذكّرونه بعد هذه المدة لتتمكنوا من إقصاء من يكون مع المشروع وإذا لم تستطيعوا تكون النتيجة التحالف معه.

لما أرادت اللجنة سحب هذا القانون إذن لماذا قامت بتقديمه؟ فقد كان القانون بين يديها وناقشته وصوّتت على تمريره. أما النواب الذين قدموه فهم يريدون سحبه فلماذا قدّموه أصلا؟ كذلك رؤساء الكتل الذين يريدون اليوم سحبه ألم تكونوا ممثّلين في اللجنة التي مرّرته؟ هذا في رأيي عبث، لأنه كما ذكرنا أنتم تريدون فقط استعمال القوانين لتستفيدوا من ذلك، ونحن نريد استعمالها فيما ينفع الناس، وهذا فيه تعارض بيننا وبينكم. وشكرا جزيلا سيدي الرئيس.

السيد النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا السيد النائب والكلمة للسيدة عبير موسي، تفضلي.

السيدة عبير موسي

ننظر اليوم...

السيد النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

فقط زميلتي المحترمة أريد تحديد الوقت حتى يكون السادة التقنيين على علم بذلك.

السيدة عبير موسي

قلنا أنّ الوقت مفتوح ولا يتجاوز 45 دقيقة.

السيد النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

هذا لم يحدث بالمرة وهذا الطلب يعتبر مفتوحا.

هل تتطلب مداخلتك 20 دقيقة؟

السيدة عبير موسي

يمكن أن تكون أقلّ أو أكثر.

السيد النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

20 دقيقة هل تكون كافية؟

السيدة عبير موسي

20 دقيقة لا نتجاوزها، ويمكن أن تكون أقلّ. أَعِدْ إليّ التوقيت.

السيد النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

أعد إليها ثلاثون ثانية، مداخلتها ستدوم 20 دقيقة ولازالت تطالب بثلاثين ثانية.

تفضلي يا أستاذة.

السيدة عبير موسي

ننظر اليوم في مشروع ما يسمى مشروع قانون لتنقيح القانون الانتخابي. يبدو لي أنّ ما وقع في بداية الجلسة والتوافقات خارج الجلسة واستعجال النظر التي أريد الرجوع إلى مسألة "استعجال

النظر" أنه بكل التحدّي وبكل الضحك على الذقون نسمح لأنفسنا أنّ كتلة من الكتل تتقدّم بقانون في أواخر شهر جانفي ثم تعلمك أنّ به "استعجال نظر" وعندما تطلب منها التعليل فتعطيك ذلك بدون أيّ تردد لأن هناك إمكانية المرور إلى انتخابات مبكرة ولكي أضمن نفسي فقد تحصّلت هذا المرة على معدل دون المطلوب ورسبت وكنتُ الأولى وفي المرة القادمة يجب أن أحصل على عدد أفضل وسوف أُعِدُّ لكم قانونا sur mesure والجميع لا تتوفر لديكم الإمكانيات التي لديّ ولا تتوفر لديكم الأموال التي أحصل عليها من هنا وهناك ولا تملكون القدرة مثل التي أُتيحَت لي للتحكّم في مفاصل الدولة وليس لديكم التحكّم مثلي في هيئة الانتخابات وليس باستطاعتكم التحكّم مثلي في كل الطعون وما يجري، إذن سوف أمرّر لكم قانونا، إمّا أن تصطفوا اليوم لتكوّنوا حكومة مثل التي نريدها أو أن نَعدّ لكم مشروع قانون تندثرون بموجبه ولن يتحصل الجدير منكم إلاّ على صوت أو إثنين باستثناء الحزب الدستوري الحر الذي لن تمسّه هذه العتبة حسب simulation التي قاموا بها أنفسهم.

إذن نحن اليوم بصدد النظر في قانون ومشروع قانون حسب الطلب وهو على مقاس كتلة من الكتل. وهنا أسمح لنفسي أن أقول بأنه نوع من البلطجة البرلمانية، أي أنّ قانون اليوم الأقوى ومن يرى نفسه اليوم هو الأقوى فسوف يمرّ، وإذا لم أكن بدوري الحزب أو التنظيم الذي بيدي خيوط اللعبة وأتحكّم بكل شيء وأقوم بـ "الفيتو" متى أردتُ وأمرّر القوانين متى شئت ويُصوّتُ لي مكتب المجلس متى أردتُ وتبقى دائما بقية الكتل تفكر بطريقة تكتيكية إذن فسوف أبقى بمفردي، تلك هي فلسفة مشروع القانون.

مرّت الحكومة بولادة عسيرة وتمخّض الجبل وأنجب فأرا، وهذا نعلمه، وانتهى الموجب. أي أنه الآن انتهى موجب المناورة وانتهى موجب الابتزاز السياسي، وانتهى موجب فرض مثل هذا الفصل، وسيتضرر بعض الشركاء في هذه الحكومة من هذا الفصل لذلك يجب علينا اليوم أن نخرج لنقول أنّ المصلحة العامة تقتضي أن ننظر في النظام الانتخابي برمّته وأن نغيّره بأكمله لأنّه يشمل عدة نقاط، كأنّكم لم تتفطنوا إلى ذلك؟ وأريد أن أسجّل اليوم أنه وصمة عار على جبين من يدّعون الديمقراطية أن تتمّ ثالث انتخابات بمرسوم بالرغم من أن هناك مجلس نواب دائم من فترة 2014 إلى 2019 ولم يَسْعَ أيّ أحد إلى تنقيح القانون الانتخابي بما يضمن، خاصة وأننا دائما نرى ترقيعات وبعض الفصول، أن يكون قانونا شفافا ويضمن الديمقراطية.

أريد اليوم أن أسأل الأطراف التي تقدّمت بمشروع هذا القانون والأطراف التي تقول لا بدّ أن نُرجِع هذا القانون إلى اللجنة، لمّا تعيدونه إلى اللجنة هل أنها ستقوم بالتوسّع فيه وهل يمكن لها أن تجعله يشمل كل النقاط، فما الذي ستقوم به؟ أو أنّ الأطراف سترجعه إلى اللجنة ليكون سيْفا مسلّطا على شركائك في الحكومة وعلى المعارضة وعلى الجميع؟ إذا قمتم بمضايقتنا فسيتم إخراجه في الحين من الرفوف ويُناقَش مرة ثانية ويصبح حينها ذا أولوية ثم بعد ذلك يمرّر، إذن هناك اليوم عمل يقع بتهديد التكوينات السياسية، لأن التنظيم الذي أُحْدِثَ وقام بالسيطرة خلال سنة 2011 بناءً على قانون الإقصاء والفصل 15 الذي أقصى بدوره الطرف السياسي القوي في البلاد، واليوم يعلم أنّ التنظيمات السياسية هشّة ومتكونة حديثا وليس هناك هيكلة كبيرة أو برامج وهناك تشتيت، إذن فسيبقى دائما مسيطرا على المشهد، هذه هي خلاصة القول.

أريد أن أسأل هاته الأطراف التي فكّرت في 5%، هل فكّرتْ أولا وقبل كلّ شيء لمّا تحدّثتْ عن التشتيت أنّ أول عنصر للتشتيت هو مرسوم الأحزاب؟ أريد أن أتعرض اليوم إلى طريقة تكوين الأحزاب، فهي اليوم أخرجت modèle لنظام أساسي بحضور عدل منفّذ ليُعاين ذلك وتأتي بشخصين أو ثلاثة لتقدّمهم على أساس أنها هيئة تأسيسية وتبعث بذلك للتسجيل كي تتحصل على تأشيرتها وطبعا بعد التسلسل الإداري رئيس الحكومة ومرور ثلاثين يوما وإعلام بالبلوغ وكل تلك الإجراءات.

إنّ قانون ومرسوم تكوين الأحزاب لا ينصّ على الفصل بين الدّين والدولة، ونجد فيه ما يمنع فقط التمييز على أسس دينية ولا نجد به ممنوع تكوين الأحزاب الدينية أو الأحزاب التي لا تفصل بين الدين والسياسة، مرسوم الأحزاب لا يقول أنّه يُمْنَعُ تكوين تنظيمات سياسية تَدِينُ بالولاء للخارج وتكون فرعا من فروع تنظيمات خارجية، فهذا غير موجود. لا نجد اليوم في مرسوم الأحزاب وقانونهم بما يفيد أنه تُحَجّرُ إحداث أحزاب تتعارض مبادئها مع مقتضيات مجلة الأحوال الشخصية، وقد كانت هناك نصوصا مضمونة في عهد الدكتاتورية والاستبداد الذي تحدثوا عنه، ولم يكن هناك حزبا يدافع عن تعدّد الزوجات، ولم يكن لديه الحقّ في إحداث حزب يقوم برفع الراية السوداء في شارع الحبيب بورقيبة ويعلمنا بأنه مع دولة الخلافة وضد النظام الجمهوري وضد دستور الدولة وضد الدولة المدنية ثم يقولون بعد ذلك بأنها تلك هي الديمقراطية التي تمنحهم الحقّ في أن ينشطوا، وهذا أول شيء يجب إصلاحه في مرسوم الأحزاب.

مسألة أخرى تتعلق بتمويل الأحزاب فهم بصدد استعماله لإشاعات الذباب الأزرق والأحمر والأخضر، فمن لا يرغب بنا و يعارضنا يُنْسَبُ إلى دولة الإمارات أو قطر أو غيرها، بينما الجميع يعلم من هي الأطراف التي تتحصّل على التمويلات الأجنبية وهناك من اعترفوا بعظمة لسانهم أنهم يتحصلون على ذلك، وهناك قضايا في المحاكم الفرنسية التي أثبتت أنّ حصول التنظيم السياسي الذي يتحكّم إلى اليوم في مفاصل الدولة متحصّل على تمويلات قطرية واشتكوا إلى المحكمة التي حكمت بعدم سماع الدعوى للصحافة الاستقصائية التي أخرجت هذه المعلومات. كما قدّمنا قضية أمام القضاء في التمويل وفتح تمويل الأحزاب فأخبرونا بأنه لا شأن لنا بذلك وبأنه ليس لدينا صفة تمكّننا من ذلك، لأنهم يريدون استعمالها كمبررات تلك هي عبير موسي للحزب الدستوري تقلقنا فلنقل أنها تابعة لدولة الإمارات ومن لا يقلقنا فسنقول بأنه ينسب إلى البلاد الفُلاَنية.

وأريد أن أؤكد أنّ الفصل 21 لمرسوم الأحزاب يقول: "أنّ الأحزاب تتمتع بالتمويل العمومي" فأين التمويل العمومي؟ فقد قاموا بإلغاء قانون 97 الذي يمنح التمويل العمومي للأحزاب وكتبوا في مرسومهم أنّ الأحزاب تتمتع بالتمويل العمومي ثم بعد ذلك يتحدثون عن المنحة الانتخابية التي اليوم لا يتمتع بها أو يسترجعها أيّ حزب. أما التمويل العمومي للأحزاب الذي يحفظ كرامتها ولا يجعلها تمدّ يديها والتي لا تجعل من رجال الأعمال اليوم موضوع ابتزاز، إما أن تموّلني أو أن أقاضيك وأبعث إليك بهيئة الحقيقة والكرامة وأنعتك بالفساد، كلّ ذلك لم يتم إصلاحه.

موضوع آخر وهم يتحدثون عنه حول التشتت وحول المشهد الذي نعيشه الآن، المسموح به اليوم في تونس هو شراء حزب، فهناك أطراف لم يتمكنوا من تكوين أحزاب ولكن تحصلوا على باتيندات وهي موجودة منذ سنة 2011 ولا تقوم بأيّ نشاط وقد أصدرت الوزارة المكلفة بالعلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني قائمة تضمّ تقريبا 150 حزبا مسجلين على أنهم أحزاب ولكنهم في الأصل لا يقومون بأيّ نشاط وليس لديهم هيكلة أو مقرات. وعن طريق عدول منفّذين قمنا بتكليفهم في هذا الموضوع تبيّن لنا أنّ هناك أحزابا تمنح مقرات لمقرات شركات ومحلات وفيلات ولا توجد أيّ رقابة من الدولة. تلك الأحزاب التي لا تنشط والتي ليس لها أيّ وجود قانوني نخرجها من الدّرْج ويقع شراؤها عندما تكون هناك انتخابات وقد شهدنا عمليات شراء أحزاب وذلك بأخذ حزب غير معروف وفجأة نسمع بأنّ هذا الحزب التأم وقام بمحضر جلسة وعيّن فلان الفلاني رئيسا على الحزب وفلان الفلاني ناطقا رسميا ويصبح من هو في المرتبة الأولى الأول في سبر الآراء ويبدأ بعد ذلك العمل وتقع عملية اعتماد Vote Utile ليتمكن من الحصول على المرتبة الأولى والثانية. هذا ما لاحظناه وشهدنا عليه.

كما رأينا الأحزاب التي تُبْعَثُ خصّيصا لتشتيت الأصوات وخاصة فيما يسمى ويُنْعَتُ خَطأً بالأحزاب الدستورية، فإذا أرادوا تعطيل الحزب الفلاني ليلة الانتخابات يجلبون إليهم 11 أو 20 أو 30 من أتباعهم من كلّ "حومة" وكلّ حيّ وكلّ عرش وتنسب لهم قائمة للحزب الفلاني، فذلك اسمه دستوري، كما أن تشابه الأسماء بين الأحزاب في حدّ ذاته يُعتبَرُ معرّة وقد وقعت في الانتخابات confusion بين les logos وبين الأسماء وهذا مقصود حتى تبقى النتائج دوما لصالح هذا التنظيم الذي تمكّن من البلاد في غفلة من الزمن مع الفصل 15.

إذن ندعوك أن تُصْلِحَ مرسوم الأحزاب ومرسوم الجمعيات، تلك الجمعيات التي تستطيع أن تتلقّى التمويل الأجنبي وتعمل خمسة سنوات بالتمويل الأجنبي وتكتسح الأرياف والمدن ونقوم ليلة الانتخابات بشراء إحدى الباتيندات لنجعلها بعد ذلك حزبا وطبعا مادام العمل منجزا يبقى كل شيء منظم ثم ننجح في الانتخابات، هذا ما يجب عليكم التفكير فيه والعمل على إصلاحه.

مسألة أخرى، هل قمت بإصلاح هيئة الانتخابات وطريقة انتخابها؟ والجميع يعلم كيف وقع انتخاب نبيل بافون وقد صار ذلك إلاّ بعدما تمّ التوافق وأن 145 صوتا طبق الطلب وبعدما رَضِيَ طرفا سياسيا معيّنا أن يكون نبيل بافون بالذات رئيسا لهيئة الانتخابات، وقد رأينا الخَوَرَ والانشقاقات والاستقالات حسب الطلب التي تقع في هيئة الانتخابات لمّا نريد أن نعطّل ونجعلها هيئة مشلولة.

أريد أن أسأل أيضا التجمعيين الموجودين هنا، هل وقع إلغاء قانون إقصاء التجمعيين من مكاتب الاقتراع؟ أو أنهم يأتون بتجمعيين "كالحطب" ويضعونهم على رئاسة القائمات ليشتّتوا بهم الأصوات وليبيّنوا أنهم وضعوا أعضاء لجنة مركزية وأعضاء مجلس النواب على التجمع وكتّابَ عامّين شُعَب وكتّابَ عامّين جامعات ثم بعد ذلك لما تأتي في هيئة الانتخاب ومكاتب الاقتراع يقع إقصاء التجمّعي ولا يحقّ له الدخول.

والجميع يعلم أن مكاتب الاقتراع تنتمي إلى تنظيم معيّن ويأتون بهم دون أن تتوفّر لديهم بطاقة أو أيّ شيء. كما أنّ العديد من الأشخاص جلبوا صورهم وذكروا أنهم ينتمون إلى حزب معين ورغم ذلك لم يحاسبهم أيّ أحد.

هل قمتم بحلّ مشكلة السجل الانتخابي الذي احتوى بطاقات التعريف للأموات والبطاقات التي كانت أغلب أرقامها 7 أصفار وبعد ذلك يقولون لنا بأن ذلك normal ويعتبر شيئا عاديا. فالأموات المسجّلون والأموات الذين يصوّتون والأموات الذين يتبرعون لبعض الأحزاب تُخْرجهم دائرة المحاسبات ولا تقع أيّ محاسبة.

فهل قمتم بحلّ موضوع السجلات الانتخابية بالخارج التي لاحظناها هذه السنة، فهم يسجّلون قصدا المواطنون بمكاتب الاقتراع التي تبعد عن مراكز إقامتهم لمدة زمنية بخمس ساعات حتى لا يتمكّنوا من الانتخاب ويفوتهم توقيت الاقتراع بهذه المكاتب. كما لدينا أدلّة موثّقة صوتا وصورة لبعض الأسماء التي نجدها مسجلة في السجل الانتخابي بالخارج مرتين أو ثلاثة وذلك نظرا لعدم وجود رقابة على الخارج مثلما هو غير موجود بالداخل.

ونعلم جيدا أن بعض التنظيمات الموجودة هنا لم تتحصل على الأصوات الإضافية إلّا من خلال الأصوات بالخارج لأنهم هناك تلاعبوا بما يحلو لهم، وقد رأينا ما الذي وقع بصندوق الاقتراع بألمانيا التي وقع حملها ليلا، ورأينا المحكمة التي أبطلت النتائج في الطور الابتدائي وفجأة بقدرة قادر قامت بإرجاعه في الطور الاستئنافي، كل ذلك لم يتم إصلاحه أو الحديث عنه.

شروط الترشح للانتخابات التشريعية، فإلى جانب B3 وغيرها من الأمور الأخرى التي نرى اليوم من يرفع شعار رابعة وهناك من يدافع عن أشخاص تم تسفيرهم إلى بؤر التوتر، فهل يعلم الجميع أنه بإمكانك الترشح لحزب وأنت مؤسّس لحزب آخر ولم تُقدّم استقالتك منه بعد؟ هل تعلم أنه بإمكانك أن تكون اليوم رئيس كتلة حزب وأن تترشح رئيس قائمة لحزب آخر على مرأى ومسمع الجميع ولا يطلب منك أيّ شخص أن تستقيل وأن توضّح وضعك؟ فكيف تقبل أن ينتمي شخص إلى حزب وهو مؤسس لحزب ومسجّل لديك في base de données للهيئة وللوزارة المعنية بالرقابة أن يتّجه هذا الشخص ويترشح لحساب حزب آخر؟ فأين المصداقية والشفافية؟ الفوضى وأنّ القانون بقي متسيّبا بهذه الطريقة، ممّا جعلت الأموال تنشط بصفة مكثّفة وجعلت كل من يخدمها ينتهك كل القوانين، وهي من جعلت الجميع يتحدثون عن هذا المشهد.

فهل راجعتم نظام أكبر البقايا؟ والذي تحصلنا على المرتبة الثالثة في الانتخابات من حيث ثقة الناخبين بالرغم من التدليس والتزوير والمال السياسي والتعتيم وسبر الآراء ورغم كل ذلك جئنا في المرتبة الثالثة، وبسبب نظام من أكبر البقايا الأعرج وجدنا أنفسنا الكتلة الخامسة في المجلس ثم يبرّرون ذلك بأنه التقسيم المعمول به، وهذا يمسّ من المصداقية ولا يحترم إرادة الناخبين.

وقد ذكر الشيخ الذي ترأس الجلسة قائلا: "سنُقدّم مشروع القانون لنَحُدّ من السياحة الحزبية". وما أدراك ما السياحة الحزبية التي قاموا بها لاختراق الأحزاب ولتصغير أو تكبير الكتلة التي يريدونها وقد دخلت كتلة نداء تونس إلى البرلمان بـ 86 ثم خرجت بـ 34 وبعد ذلك انقسمت إلى أربع أو خمس كتل أخرى وتمّ التلاعب بها مثلما أرادوا، وهنا تبيّن لنا أن هناك عدم احترام لإرادة الناخبين لأنّ الناخب وضع نُصْبَ عيْنه ذلك الحزب رقم واحد وبانتهاء المدة النيابية سيكون ذلك الحزب في المرتبة الخامسة.